رابط المادة على منصة باحث

9155 - حكم من أرضعت خالتها طفلا هل يحق لها الكشف له؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

من المستمعة سين نون سين من الرياض تذكر ان جدتها اخذت طفلا من دار الايتام وقد ارضعته خالتها وسؤالها هل تكشف له وقد اجاب فضيلته اذ ذاك انه يمكن لها الكشف. اعتقد انه لابد من اعادة السؤال ربما يكون طرح السؤال غير واضح. ارجو اعادة طرح السؤال مرة اخرى - 00:00:00

الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين وبعد. اشكر هذا - 00:00:23

الاخ الكريم المستوى البرنامج والمعقب على ما سبق ان افتيت به كل انسان عرضة للخطأ ولا حرج على الانسان اذا اخطأ ان يقول انه اخطأ وفي الاحكام الشرعية يجب عليه ان يتدارك نفسه - 00:00:41

ويبين ما هو الصواب والحق ويبدو ان الذي التبس في السؤال لما ذكرت الجدة وذكرت المرظعة سبق الى ذهني ان المرظعة هي التي هي اخذت الطفل لانه يكون خالها من الرضاعة خال السائلة - 00:01:08

اما من ترضعه الخالة اخت الام فهو كابناء الخالة اجنبي من بناتي اختي المرظعة اخت المرضعة واخوات مرضعة واخوات الفحل زوج المرظعة صاحب اللبن يكونون يكون هذا الطفل ابنا لهم من الرضاعة - 00:01:31

وابنا للاخوات لانه ابن اختهن من الرضا واما بنات الخالات وبنات العمات فليس لهذا الرضيع بهن اي علاقة فاكر شكري لهذا وارجو من كل مستمع اذا سمع كلمة خطأ مني او من زملائي - 00:01:56

ان يبادر الى التنبيه فليس العيب في ان الانسان يخطئ وانما العيب الا يخبر بالصواب اذا علم الخطأ وصلى الله على نبينا محمد - 00:02:16